ويقاتلون اوليائك اللهم اغفر للمومنين والمومنات
والمسلمين والمسلمات واصلح ذات بينهم والف بين
قلوبهم واجعل في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم
على ملة رسولك صلى الله عليه وسلم واوزعهم
ان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على
عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم واعلم ان
المنقول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عذب
كفرة اهل الكتاب لان قتالهم ذلك الزمان مع كفرة
اهل الكتاب واما اليوم فالاختيار ان يقول عذب
الكفرة فانه اعم قوله فخلع اي نترك وقوله
يفجرك اي يلحد في صفاتك وقوله نحفد بكسر
الفاء اي نسارع وقوله الجد بكسر الجيم اي الحق
وقوله ملحق بكسر الحاء على المشهور ويقال بفتحها
ذكره ابن قتيبة وغيره وقوله ذات بينهم اي
امورهم ومواصلاتهم وقوله والحكمة هي كلما منع
من القبيح وقوله واوزعهم اي الهمهم وقوله
واجعلنا منهم اي ممن هذه صفته والله اعلم

بيان وعدوهم

قال بعض اصحابنا يستحب الجمع بين قنوت عمر
وبين ما تقدم فان جمع بينهما فالاصح تاخير قنوت
عمر فان اقتصر فليقتصر على الاول وانما يستحب
الجمع بينهما اذا كان منفردا او امام قوم محصورين
يرضون بالتطويل وقد اعلم ان القنوت لا يتعين
فيه دعا على المذهب المختار فاي دعا دعا به حصل

القنوت

القنوت ولو دعا بآية او آيات من القرآن العزيز وهي
مشتملة على الدعا حصل القنوت ولكن الافضل ما
جاءت به السنة وقد ذهب جماعة من اصحابنا الى انه
يتعين ولا يجزئ غيره والمختار انه ليس متعينا واعلم
انه يستحب اذا كان المصلي اماما ان يقول اللهم
اهدنا بلفظ الجمع وكذلك الباقي ولو قال اهدني
حصل القنوت وكان مكروها لانه يكره للامام
تخصيص نفسه بالدعا وروينا في سنن ابي داود
والترمذي عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يؤم عبد قوما فيخص
نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم قال
الترمذي حديث حسن فصل اختلف
اصحابنا في رفع اليدين في دعا القنوت ومسح
الوجه بهما على ثلاثة اوجه الاصح انه يستحب
رفعهما ولا يمسح الوجه والثاني يرفع ويمسح
والثالث لا يرفع ولا يمسح واتفقوا على انه لا يمسح
غير الوجه من الصدر ونحوه بل قالوا ذلك مكروه
واما الجهر بالقنوت والاسرار به فقال اصحابنا
ان كان المصلي منفردا اسر به وان كان اماما جهر
به على المذهب الصحيح المختار الذي ذهب اليه
الاكثرون والثاني انه يسر كسائر الدعوات في
الصلاة واما المأموم فان لم يجهر الامام قنت سرا
كسائر الدعوات فانه يوافق الامام سرا وان جهر